

**Agenda of**  
**Extraordinary General ASSEMBLY MEETING**  
**22/10/2019**

**جدول أعمال**  
**اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة**  
**2019/10/22م**

- 1) Approve the amendment of Article (6) of the Articles of association to:

All shares of the company are nominal. No individual or entity except the government of Qatar and its related institutions and General Authority for Retirement and Social Insurance (Civil & Military Pension Fund) organizations and entities shall possess at any time more than 5% (five percent) of the shares of the company.

- 1) المصادقة على تعديل نص الفقرة الأولى من المادة (6) من النظام الأساسي المعدل للشركة - ليقراً كما يلي :

جميع أسهم الشركة إسمية ، ولا يجوز لأي شخص طبيعي أو اعتباري - باستثناء حكومة دولة قطر والهيئات والمؤسسات العامة والكيانات التابعة لها والهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية (متمثلة في صندوق المعاشات المدنية والعسكرية) - أن يمتلك في أي وقت أكثر من (5%) خمسة بالمائة من أسهم الشركة 0

- 2) Approve the amendment of Article (36) of the Articles of association to :

The company shall be managed by General Authority for Retirement and Social Insurance (Civil Pension Fund), will appoint one of them representing its shareholding and ten others shall be elected by the Ordinary General Assembly through secret cumulative ballot.

The member nominated shall not have the right to participate in the election of the other members of the Board of Directors.

- 2) المصادقة على تعديل نص المادة (36) من النظام الأساسي المعدل للشركة - ليقراً كما يلي :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من أحد عشر عضواً تُعيّن الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية (صندوق المعاشات المدنية) واحداً منهم ممثلاً لحصتها في رأس المال ، والعشرة الباقين تنتخبهم الجمعية العامة العادية بطريقة التصويت السري بالأسلوب التراكمي 0  
ولا يجوز للعضو المعين الاشتراك في التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة الباقين 0

- 3) Approve the amendment of Article (41) of the Articles of association to :

If the seat of a member of the Board of Directors is vacant, the person who holds the most votes from the shareholders who did not win the membership of the Board shall be filled by a person who has been prevented by the next member of the Board. The new member shall complete the term of his predecessor only. If the vacant seat belongs to the member appointed by the General Authority of Retirement and Social Insurance, the authority appoints the representative.

- 3) المصادقة على تعديل نص الفقرة الأولى من المادة (41) من النظام الأساسي المعدل للشركة ليقراً كما يلي :

إذا خلا مقعد عضو مجلس الإدارة ، شغله من كان حائزاً لأكثر الأصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية المجلس ، فإذا قام به مانع شغله من كان يليه في الترتيب ، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط ، وإذا كان المقعد الخالي خاص بالعضو المعين من قبل الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية ، تُعيّن الهيئة من يشغله 0

- 4) Authorizes the Chairman or his deputy signing solo on all documents needed to amend the article of association of the company.

- 4) تفويض سعادة رئيس مجلس الإدارة أو نائبه في التوقيع منفرداً على كافة المحررات اللازمة لتعديل النظام الأساسي للشركة بما تقدم 0



**Qatar Insurance Company**  
**(Q.S . P. C)**

**شركة قطر للتأمين**  
**(ش 0 م 0ع0 ش)**

**صفحة (2) تابع جدولى أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية :**